

0129 - موقف الزوجة من الزوج المتهاون بالصلوة وشارب الخمر

- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ بانها امرأة متزوجة ولديها ولد طفل متزمرة باوامر الله وتحمد الله وتشكره على ذلك. تذكر بان زوجها في الصلاة ويشرب المسكر. قدمت له النصيحة عدة مرات. ومرة يستجيب ومرة يعاند ويكتابر. تقول الان لنا - [00:00:00](#)

من زواجنا صبرت لعل الله عز وجل ان يهديه. والسؤال يبقى يا سماحة الشيخ. هل هل اخبر اهلي وانفصل عنه اصبر من باب الرضا بالقضاء والقدر على امل ان يهديه الله. واخشى ان انفصلت عنه ان يأخذ مني ابني او ابني فارجو - [00:00:20](#)

سماحة الشيخ الى ما فيه خير ديني ودنيا ي باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذا الزوج - [00:00:40](#)

في امره تفصيل ان كان لا يصلني بعض الاحيان فالواجب عليك تركه والذهاب الى اهله وعدم البقاء معه لان ترك الصلاة كفر اكبر لقول النبي صلي الله عليه وسلم بين الرجل وبين الكفر والشرك والصلوة - [00:00:55](#)

ولقوله عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر اما اذا كان يصلني ولكن قد يصلني في البيت ما يصلني مع الجماعة بعض الاحيان فهذا لك الصبر مع النصيحة - [00:01:12](#)

وهكذا شريه الخمر منكر عظيم الصبر لعل الله يهديه لانه مسلم شوفوا الخمر لا يخرجها للسلام يكون عاصي كبيرة عظيمة. وان طلبت الفراق منه فلك العذر. لانها تهاون بالصلوة في الجماعة - [00:01:29](#)

وتعاطيه عيب كبير فلك ان تخرجني الى اهلك وتطبلي الفراق من جهة المحكمة اما اذا ترك الصلاة تركها كفر ليس لك البقاء معه بل يجب ان تفارقني وان تذهبني الى اهلك وان تسعي - [00:01:45](#)

من طريق المحكمة نسأل الله لنا وله الهدایة. اللهم امين - [00:02:01](#)